


سنة ١٤٤٢ هـ



المملكة الأردنية الهاشمية

البرنامج التنفيذي للاتفاق الثقافي

بين

حكومة المملكة الأردنية الهاشمية و حكومة

الجمهورية العربية السورية

للأعوام ٢٠١٠-٢٠١١-٢٠١٢ م

في مجال التعليم العالي

البرنامج التنفيذي للاتفاق الثقافي

بين

حكومة المملكة الأردنية الهاشمية و حكومة الجمهورية العربية السورية

للأعوام ٢٠١٠-٢٠١١-٢٠١٢م

في مجال التعليم العالي

توثيقاً لعرى الأخوة والتعاون بين حكومتي المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية العربية السورية،

وانطلاقاً من إيمانهما بالتراث الثقافي والحضاري والتاريخي المشترك، وتدعيماً للروابط القائمة بينهما في جميع المجالات التربوية والعلمية،

وتنفيذاً للاتفاق الثقافي الموقع بين البلدين في دمشق بتاريخ ١٣/٢/١٩٧٥م،

اتفق الجانبان على البرنامج التنفيذي الآتي للأعوام ٢٠١٠-٢٠١١-٢٠١٢م في مجال التعليم العالي والبحث العلمي:

المادة الأولى

يشجع الجانبان على التعاون بين الجامعات والمؤسسات التعليمية في كلا البلدين، ويؤكدان على ضرورة دعم العلاقات القائمة بين الجامعات وتفعيلها لتشمل كافة الجامعات الحكومية في البلدين، كما يشجعان على عقد اتفاقيات توأمة بين الجامعات في كلا البلدين.

المادة الثانية

يتبادل الجانبان سنوياً المنح والمقاعد الدراسية وفقاً لما يلي:

- أ- يقدم الجانب العربي السوري:
 - /٢٠/ مقعداً دراسياً للمرحلة الجامعية الأولى.
 - /٢٠/ مقعداً دراسياً للدراسات العليا.
 - /٤/ منح للمرحلة الجامعية الأولى في اختصاص الطب البشري.
 - /٨/ منح للدراسات العليا في مختلف الاختصاصات وفق ما يطلبه الجانب الأردني

ب - يقدم الجانب الأردني:

- /٢٠/ مقعداً دراسياً للمرحلة الجامعية الأولى.
- /٢٠/ مقعداً دراسياً للدراسات العليا.
- /١٠/ منح دراسية للدراسات العليا في مختلف الاختصاصات وفق ما يطلبه الجانب العربي السوري.
- ت- يتم تبادل المقاعد للمرحلة الجامعية الأولى في الاختصاصات الطبية والهندسية وفق مبدأ المعاملة بالمثل، ويتم الاتفاق على توزيعها بين الجانبين سنوياً في شهر نيسان عبر القنوات الدبلوماسية.
- ث- تسلم قوائم بأسماء الطلبة المرشحين من كلا البلدين للمرحلة الجامعية الأولى في النصف الثاني من شهر أيلول من كل عام على أن يتم تسليم القبولات النهائية للمرشحين خلال أسبوعين من تاريخ استلام قوائم الترشيح.
- ج- تسلم قوائم بأسماء الطلبة المرشحين من كلا البلدين للدراسات العليا في النصف الثاني من شهر تموز من كل عام على أن يتم تسليم القبولات النهائية للمرشحين خلال شهرين من تاريخ استلام قوائم الترشيح.
- ح- يتم قبول كافة الطلاب وفقاً للقوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها في البلدين.

المادة الثالثة

يعمل الجانبان على تشجيع التعاون في مجال البحث العلمي بين الجامعات ومراكز البحوث العلمية التابعة لها لإجراء بحوث علمية مشتركة وذلك من خلال:

- تبادل زيارات الخبراء الأكاديميين والباحثين العاملين في مراكز البحث العلمي.
- إعارة الباحثين والخبراء وفق شروط مالية يتفق عليها لاحقاً.
- التقدم بمشاريع مشتركة إلى الهيئات الدولية المانحة.
- دعم المشاركة في الندوات والمؤتمرات وتشجيع الزيارات من أجل تبادل الخبرات.
- إيفاد المتدربين للمشاركة في الدورات التدريبية.
- تفعيل التحكيم المشترك للبحوث العلمية.
- دعم البحث العلمي المشترك.
- اعتماد وتفعيل اتفاق التعاون في مجال البحث العلمي والتطوير التقني بين البلدين الموقع في دمشق بتاريخ ٢٩/٦/٢٠٠٦، وذلك عبر القنوات الدبلوماسية.
- تفعيل الصندوق المشترك لتمويل تنفيذ أنشطة التعاون العلمي والتقني بين الجانبين.

المادة الرابعة

يعمل الجانبان على إغارة أو تبادل زيارة عدد من أساتذة الجامعات للتدريس أو إلقاء المحاضرات ويتم الاتفاق على المواضيع والمدد والشروط الأخرى بالطرق الدبلوماسية.

المادة الخامسة

يشجع الجانبان تبادل المطبوعات والكتب الجامعية والنشرات والدراسات التربوية والإحصاءات التي تصدر عن الجامعات والمؤسسات التربوية المختلفة في كلا البلدين وذلك للاستفادة من خبرة الجامعات السورية في تعريب العلوم كما ويعملان على إقامة معارض دورية للكتب الجامعية الصادرة عن البلدين.

المادة السادسة

يتبادل الجانبان المعلومات في مجال توحيد المصطلحات العلمية في مختلف الميادين تمهيداً لتوحيدها في جميع الأقطار العربية بالتعاون مع مجعبي اللغة العربية في كلا البلدين.

المادة السابعة

يشجع الجانبان التعاون بين طلاب الجامعات في كلا البلدين وتبادل زيارات الوفود الطلابية للمشاركة في النشاطات العلمية والثقافية والرياضية.

المادة الثامنة

يعمل الجانبان على التعاون في المجالات العلمية التالية:

- تبادل الخبرات والمعلومات حول معادلة الشهادات والدرجات العلمية.
- التعاون العلمي والتقني وتوظيفه في الإدارة والبرامج الأكاديمية.
- تبادل الخبرات في مجال معايير الاعتماد وضبط الجودة وتطبيقاتها في مؤسسات التعليم العالي.
- تبادل الخبرات في مجال إدارة المؤسسات العلمية والأكاديمية وأتمنتها.

المادة التاسعة

الشروط المالية:

- أ- تبادل الوفود:
- يتحمل الجانب المرسل نفقات نقل الأفراد ذهاباً وإياباً إلى عاصمة بلد الجانب المستقبل.
 - يتحمل الجانب المستقبل النفقات الآتية:
 - ١- الإقامة والطعام في فندق مناسب.
 - ٢- التنقلات الداخلية حسب طبيعة برنامج الزيارة.
 - ٣- المعالجة الطبية في حالة المرض المفاجئ في المشافي العامة التابعة للدولة.
- ب- المنح الدراسية:
- يتحمل الجانب المرسل نفقات النقل الدولي والداخلي للطلاب الحاصلين على منح إلى المدينة التي سيتابعون الدراسة فيها لأول مرة.
 - الجانب المستقبل :
 - ١. يؤمن السكن الجامعي للطلاب الحاصلين على منح .
 - ٢. يعفي الطلاب الحاصلين على منح من الرسوم والأقساط الجامعية المقررة أو يقوم بدفعها عنهم.
 - ٣. يؤمن المعالجة الطبية المجانية للطلاب الممنوحين في حالة المرض المفاجئ في المشافي العامة التابعة للدولة.
- ت- المقاعد الدراسية:
- ١. يستوفى من الطلاب المقبولين على مقاعد التبادل الثقافي رسوم جامعية متساوية في كلا البلدين حسب الاختصاصات ووفق مبدأ المعاملة بالمثل، ويتبادل الجانبان المعلومات حول الرسوم المطلوبة لكل اختصاص عبر القنوات الدبلوماسية.
 - ٢. يؤمن الجانب المستقبل المعالجة الطبية المجانية للطلاب المستفيدين من المقاعد الدراسية وفق هذا البرنامج في حالة المرض المفاجئ في المشافي العامة التابعة للدولة.

المادة العاشرة


- أ- لا يمنع هذا البرنامج من إقامة أشكال أخرى أو مشاريع للتعاون في مجالات التعليم العالي والبحث العلمي.
- ب- في حال تأخر توقيع البرنامج التنفيذي الذي يلي هذا البرنامج، فإن أحكامه تستمر حتى يتم توقيع البرنامج التنفيذي الجديد.

يدخل هذا البرنامج حيز التنفيذ بداية من تاريخ تلقي الإشعار الثاني الذي يعلم بموجبه أحد الجانبين الجانب الآخر خطياً بإتمام الإجراءات الداخلية لاعتماده .

حرر ووقع هذا البرنامج في دمشق بتاريخ اذو القعدة ١٤٣٠ هـ الموافق لـ ١٩ / ١٠ / ٢٠٠٩ على نسختين أصليتين باللغة العربية ولكل منهما نفس الحجة القانونية .

عن

حكومة الجمهورية العربية السورية




الدكتور غياث بركات

وزير التعليم العالي

عن

حكومة المملكة الأردنية الهاشمية



معالي الدكتور نبيل الشريف

وزير دولة لشؤون الإعلام والاتصال